

رِسْبَكَةُ الْحَيْنَانِ الْقِيم

(الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ أنس الحسن على من مختار آل على الرملي الباري)

افتراض الذهب بعيار ورده بعيار آخر

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله أما بعد :

فالواجب عليه أن يرد الذهب بنفس عيار الذهب الذي أخذه من زوجته ، إلا إن قبلت زوجته بالأقل . والله أعلم